

قرار رئيس مجلس الادارة رقم (٢٧) لسنة 2012
بإدراج مواصفات قياسية اماراتية جديدة في
النظام الاماراتي بشأن تطبيق المواصفات القياسية الاماراتية
والمتطلبات الازامية لاسطوانات الغاز البترولي المسال

رئيس مجلس الادارة:

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (٢٨) لسنة 2001 بانشاء هيئة الامارات للمواصفات والمقاييس وتعديلاته
- قرار مجلس الوزراء رقم ١١ لسنة 2011 بشأن النظام الاماراتي لتطبيق المواصفات القياسية الاماراتية و المتطلبات الازامية لاسطوانات الغاز البترولي المسال.
- واستنادا الى ما قرره مجلس الادارة في اجتماعه رقم (٢) لسنة 2012 بتاريخ ٢٥/٦/٢٠١٢ بالموافقة على إدراج مجموعة من المواصفات القياسية الاماراتية في الملحق رقم (٢) للنظام الاماراتي بشأن تطبيق المواصفات القياسية الاماراتية و المتطلبات الازامية لاسطوانات الغاز البترولي المسال

قدر ما يلي:

مادة أولى

تدرج المواصفات القياسية الميبة عناوينها وأرقامها في القائمة المرفقة في الملحق رقم (٢) من النظام الاماراتي بشأن تطبيق المواصفات القياسية الاماراتية و المتطلبات الازامية لاسطوانات الغاز البترولي المسال

مادة ثانية

ينشر هذا القرار مع قائمة المواصفات القياسية المعتمدة في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد شهر من تاريخ النشر

الدكتور / راشد أحمد بن فهد
وزير البيئة والمياه
رئيس مجلس الادارة

صدر في أبوظبي بتاريخ: ١٧ / ٧ / ٢٠١٢ م